

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ١٢٠ لسنة ٢٠١٦****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ أسبوط ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٧ قراريط، و ٢١ سهمًا بالغربضمن القطعة ١ بحوض الرمال نمرة ٣ زمام قرية المطمر - مركز ساحل سليم - محافظة أسبوط،لصالح مديرية الشباب والرياضة، بالمجان، لإقامة ملعب مفتوح عليها، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : المدرسة الفكرية .

الحد القبلى : شارع أملاك دولة ثم مرافق .

الحد الشرقى : طريق أسبوط .

الحد الغربى : قطعة أرض أملاك دولة مخصصة مركز شباب الغرب .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٧ يناير سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل